

ضوابط عمل المرأة في الإسلام

أبو زيد

الفصل الأول : أين تعمل المرأة ؟

المبحث الأول : الأصل في مكان عمل المرأة :

لقد خلق الله هذه المخلوقات الكثيرة ، وجعل لكل مخلوق وظيفته المناطة به ، والتي لا يمكن لغيره أن يقوم بها مثله ، وهذا أمر معروف ومتقرر لدى علماء الأحياء بما يسمى بالتوازن البيئي ، ومن هذه المخلوقات : الإنسان ، والذي خلقه لأسمى الوظائف وأعلاها حيث أمره بعبادته كما قال تعالى : "وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون" [1].

ومن المعلوم أن الله خلق الكائنات الحية ، وقسم كل مخلوقاته إلى جنسين : ذكر وأنثى ، وجعل لكل جنس وظائفه المناسبة لقدراته وإمكاناته وطبيعة خلقته .

والتوزيع الطبيعي في الوجود يقتضي أن يكون عمل الرجل الطبيعي خارج البيت ، وعمل المرأة الطبيعي في الداخل ، وكل من قال غير هذا فقد خالف الفطرة وطبيعة الوجود الإنساني ؛ لأن البيت هو المكان الطبيعي الذي تتحقق فيه وظائف الأنوثة ، وثمارها ، وأن بقاءها فيه بمثابة الحصانة التي تحفظ خصائص تلك الوظائف وقوانينها ، وتجنبها أسباب البلبلة والفتنة ، وتوفر لها تناسقها وجمالها ، وتحيطها بكثير من أسباب الدفء والاستقرار النفسي والذهني وسائر ما يهيئ لها الظروف الضرورية لعملها [2].

ليس هذا فحسب ، بل إن هناك أموراً أخرى تجعلنا نتيقن أن المكان الرئيس لعمل المرأة هو بيتها ، ومن

تلك الأمور :

- ما دلت عليه الدراسات من الفوارق الكبيرة في طبيعة التكوين الجسماني بين الرجل والمرأة ، حيث أثبت أن كل خلية في الرجل يختلف عملها عن نظيرتها في المرأة إضافة إلى أن المرأة تتعرض لأمر تعيقها كالحيض والنفاس والحمل ونحوها .
- أن العمل الناجح هو الذي يقوم على التخصص ، فيكون لكل فرد عمله الخاص ، والحياة الأسرية ميدان

عمل كبير ، لكل من الرجل والمرأة عمله الخاص الذي لا يشاركه فيه الآخر ، فعلى الرجل النفقة والكد والعمل لتحصيلها ، وعلى المرأة رعاية الأسرة وتربية الأولاد والقيام بواجب بيتها .

- للمرأة في بيتها من الأعمال ما يستغرق جهدها وطاقتها إذا أحسنت القيام بذلك خير قيام ، فالمرأة مطالبة بالقيام بحق الأطفال ، والقيام بشؤون المنزل والتي تستهلك وقتها كله ، فالمرأة التي تعمل خارج المنزل لا تستطيع القيام بأعباء المنزل على الوجه الأكمل ، بل لابد أن تقصر في جانب من الجوانب ، والذي –بالطبع- سيكون له الأثر السلبي على الحياة الأسرية الناجحة [3].

فيتبين مما سبق أن المكان الرئيسي ، والبيئة الناجحة لعمل المرأة هو منزلها ، فهي إن أحسنت العمل فيه والقيام بواجباته فستكون سبباً واضحاً في إنشاء أسرة تعيش عيشة هائلة ، والتي ستكون نواة في إخراج جيل ناجح إلى المجتمع .

المبحث الثاني : عمل المرأة خارج المنزل .

إن ما ذُكِرَ آنفاً لا يعني تحريم عمل المرأة خارج المنزل ، لكن نقول : إن أعمال المرأة خارج المنزل
قسمان :

1. أعمال تمس فيها الحاجة إلى المرأة : كالتوليد والتطبيب للنساء ، وكتعليم النساء في مدارس خاصة لهن ، فمثل هذه المرافق ينبغي للأمة أن تهيئ لها طائفة من النساء تسد حاجة المجتمع وتقوم بمتطلباته ، فكما أن الأمة يجب أن توفر من يقوم بفروض الكفايات – كالجهد والدفاع عن الحمى – ، فإن هذه الأمور النسائية من أهم فروض الكفايات التي يجب أن توفر من يقوم بها ممن لهن القدرة على ذلك من النساء .

2. أعمال يقوم بها الرجال ، ولا تتوقف فيها الحاجة إليها إلى النساء : كالزراعة والصناعة والتجارة ، فهذه الأعمال يجوز أن تزاوَل المرأة فيها أعمالاً حسب ضرورتها ومقدرتها وإمكانيتها [4]، ولكن بشروط سيأتي ذكرها لاحقاً [5] .

ومن المجالات التي يمكن للمرأة العمل فيها – على سبيل التمثيل لا الحصر - :

- الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- التدريس .

- الطب والتمريض للنساء خاصة .
 - الخدمة الاجتماعية ، والعمل الخيري في المجتمعات النسائية .
 - العمل الإداري في محيط النساء .
 - شؤون المكتبات الخاصة بالنساء .
- وغير ذلك مما يناسبهن في ضوء الشريعة الإسلامية .

الفصل الثاني: آثار عمل المرأة خارج المنزل .

المبحث الأول : الآثار الإيجابية :

لا يزال عدد من المسلمين المتأثرين بالحضارات الغربية ينظرون بعين الإعجاب والانبهار لما وصل إليه التطور في تلك البلاد ، حتى ظنوا أن التطور قد شمل جميع نواحي الحياة عندهم ، فتجد أنهم يرون أن كل أمر يخالف فيه المسلمون أولئك يكون الحق مع أولئك ، ويكون المسلمون هم المتخلفون المتأخرون الرجعيون . ومن تلك الجوانب التي نظروا إليها : جانب المرأة ومشاركتها الرجل في عمله ، فذكروا بعض المسوغات التي يرونها في خروج المرأة ومشاركتها الرجل في عمله ، ومن تلك المسوغات :

- 1- أن المرأة نصف المجتمع ، وفيهن طاقات عظيمة وإمكانات هائلة لم تستهلك بعد ، وأصبحوا ينادون بأن المجتمع يمشي على عكاز ، وأنه يتنفس من رئة واحدة ، وأن في إهمال المرأة تعطيل لنصف المجتمع .
- 2- أن لعمل المرأة قيمة اقتصادية ، فهي تزيد من نسبة السعادة مما يوفر شيئاً من دخل الدولة ، كما أن فيه زيادة لدخل الأسرة بسبب عمل المرأة وما يعود منه كمرتب شهري.
- 3- أن في عمل المرأة يوسع آفاقها ، ويبرز وينمي مقومات شخصيتها ، كما أن فيه شغلاً لوقت الفراغ لديها، وهو وقت كبير – كما يزعمون - .
- 4- أن العمل يشعر المرأة بقيمتها في المجتمع ، فهي تقدم عملاً عظيماً واضحاً للأمة .

لكن هذه الدعاوى ليست صحيحة تماماً ، بل هي مناقشة من وجوه عدة . منها :

أ- أن من أولئك النسوة : المرأة العجوز التي لا تستطيع العمل ، والطفلة الصغيرة التي لم تصل إلى سن العمل ، والطالبة التي لم تتأهل للعمل بعد ، فليست كل النساء قادرات على العمل في الوظائف الحكومية .

ب- أنه حتى المرأة المؤهلة للعمل لا تستطيع العمل بشكل تام كل الأيام ، بل إنه يعترئها ما يعترئها من العوارض كالحيض والنفاس والحمل والولادة والإرضاع وغيرها من الأمور التي تعطل مسيرة العمل ، فبالتالي لا يمكن لها العمل بشكل تام كالرجل ، وبالتالي من الظلم أن تعمل المرأة في عمل لا تقوم به على الوجه الصحيح مع أن هنالك رجالاً عاطلين يمكنهم القيام به على وجه أفضل .

ج- أننا نعيش في صفوف الشباب بطالة واضحة متزايدة ، فلماذا نطالب بعمل المرأة المشغولة ببيتها مع أن هنالك من هو أولى بهذا العمل منها .

د- إذا كان -كما يزعمون- في عمل المرأة زيادة لدخل الأسرة ، فلم لا تقوم الدولة بزيادة مرتبات الأزواج حتى لا تحتاج الأسرة إلى خروج المرأة من عقر دارها لمزاولة العمل ، فتزيد الدولة مرتبات كل عائل أسرة بقدر من يعولهم كما فعل ذلك الخليفة الراشد عمر بن الخطاب -رضي الله عنه - .

هـ- أن المرأة التي تخرج للعمل لا توفر راتبها ولا تقلل من قيمة العمالة -كما يزعمون- بل إنها تدفع جزءاً ليس بالهين من راتبها لاستجلاب العمالة والمربيات ليقمن بالعمل مكانهن في المنزل وفي تربية الأطفال، وكلنا نعلم ما لهذا الأمر من الخطر العظيم على النشء ، حيث رأينا عدداً من الجيل الجديد وقد انسلخ من قيم مجتمعه وعاداته ، وأصبح متميعاً متغنجاً مستغرباً .

و- أن أولئك الذين وصفوا المرأة التي لا تخرج للعمل بالمعطلة أناس قد حادوا عن الصواب.. ذلك أن المرأة في بيتها تقوم بعمل عظيم وشاق لا يستطيع القيام به على الوجه الأتم غيرها ، فليس من الحكمة أن تعمل المرأة في مكان لا يناسبها وتتشغل عن المكان الذي لا يقوم به غيرها ، بل إن هذا هو التعطيل لنصف المجتمع لا ما ذكروا .

ز- ليس صحيحاً أن المرأة لديها وقت فراغ كبير ، بل هي مشغولة بأمر منزلها -كما ذكرت- ، ثم إن قلنا -كما يزعمون- بأن لديها وقت فراغ كبير ، فليس الحل الوحيد لشغل ذلك الفراغ هو العمل المجهد اليومي الذي يستغرق أكثر من ست ساعات يومياً ، بل إن هذا هو الظلم بعينه، بل علينا أن نوجد أعمالاً ذات ثمار عظيمة ، وجهد أقل ، وأكثر مناسبة للمرأة ، ومن ذلك : العمل التطوعي الخيري النسائي كالدور النسائية لتحفيظ القرآن الكريم ، فهي من الأمور التي تشغل وقت المرأة وتؤدي ثماراً عظيمة إضافة إلى انتفاء الضرر الديني والأخلاقي .

ح- أن ما ذكره بعضهم من أن المرأة العاملة تشعر بأهميتها في المجتمع هو أمر صحيح ، لكن المرأة في المجتمع المسلم تقوم بواجبات أعظم مما لو خرجت إلى العمل في المجتمع ، فهي مربية أجيال ، وصانعة أبطال ، وهذه وظيفة عظيمة أعظم من كل وظيفة يمكن أن تقوم بها المرأة ، فهي الوظيفة التي خلقها الله لها ،

وهي الوظيفة التي لا يمكن لغيرها القيام بها مثلها[6] .

كل هذا يبين لنا أن ما يدعيه أولئك وإن كان فيه وجه من الصحة إلا أنه مناقش من عدة وجوه ، ولا يعني هذا تحريم خروج المرأة إلى العمل ، بل سبق أن ذكرت أقسام الأعمال التي تقوم بها المرأة خارج بيتها ، وحكم كل قسم ، لكن هذه الردود هي لأولئك الذين أرادوا اختلاط المرأة بالرجل ومزاحمته له في ميدان عمله ، والذي ليس له تلك الآثار الإيجابية المأمولة ، بل على العكس فإن ذلك يسبب عدداً كبيراً من الآثار السلبية ، والتي سنتطرق لها في المبحث القادم.

المبحث الثاني : الآثار السلبية لخروج المرأة إلى العمل :

بعد تبين القصر الواضح في الآثار الإيجابية - التي يزعمها المستغربون - لخروج المرأة من المنزل ، فإن هناك آثاراً سلبية عظيمة لخروج المرأة من منزلها إلى العمل خارج منزلها ، ويمكن أن نقسم تلك الآثار كما يلي :

أ- الآثار السلبية على الطفل : وأبرز تلك الآثار فقدان الطفل للرعاية والحنان ، وعدم وجود من يشكي له الطفل همومه ، ومن يوجه الطفل إلى الطريق الصحيح ، ويبين له الصواب من الخطأ ، كما أن فيه تعليماً للطفل على الاتكالية نظراً لوجود الخادمت ، وإلى ضعف بنية الطفل -إذا كان رضيعاً- ، إضافة إلى المشاكل التي تحدث عند رجوع المرأة متعبة من عملها كالضرب للأطفال ، وتوبيخهم ، والصراخ عليهم ، مما يسبب الأثر النفسي على الطفل ، وخاصة إذا كان صغير السن ، إضافة إلى الأضرار الأخلاقية والعادات السيئة التي يكتسبها من وجود الخادمت وعدم وجود الرقيب الحازم عنده ، وبالتالي حرمان الأمة من المواطن الصالح النافع للأمة تمام النفع .

ب- الآثار السلبية لعمل المرأة على نفسها : أن في عمل المرأة نهاراً في وظيفتها ، وعملها ليلاً مع أولادها وزوجها إجهاد عظيم للمرأة لا تستطيع تحمله ، وقد يؤدي إلى آثار سيئة وأمراض مزمنة مع مرور الزمن ، كما أنها تفقد أنوثتها وطبائعها مع كثرة مخالطتها للرجال .

ج- الآثار السلبية لعمل المرأة على زوجها : فعملها له آثار نفسية سيئة على زوجها ، خاصة إذا كان يجلس في البيت لوحده ، كما أنه يفتح باباً للظنون السيئة بين الزوجين ، وأن كل واحد منهما قد يخون الآخر ، كما أن عملها قد يسبب التقصير في جانب الزوج وتحقيق السكن إليه ، وإشباع رغباته ، الأمر الذي يشكل خطراً على استمرار العلاقة الزوجية بينهما ، ولعل هذا يفسر ارتفاع نسبة الطلاق بين الزوجين العاملين .

د- الآثار السلبية لعمل المرأة في المجتمع : ففيه زيادة لنسبة البطالة ؛ لأنها تزامم الرجال في أعمالهم

، وتؤدي إلى عدم توظيف عدد من الرجال الأكفاء ، فترتفع معدلات البطالة بين الرجال ، وكلنا يعلم ما للبطالة من آثار سيئة ، كما أن في اختلاط المرأة في عملها بالرجال سبب لميوعة الأخلاق ، وانتشار العلاقات المشبوهة في المجتمع ، إضافة إلى رغبة المرأة المتزوجة عن زوجها ، وتركها وكرهها له ؛ لأنها ترى في ميدان عملها من يسلب لبها وعقلها ، مما يؤدي إلى تفكك المجتمع وانحطاطه ، كما أن فيه الإقلال من كفاءة العمل نتيجة لما يصيبها من أضرار كالحيض والنفاس والحمل والولادة ، إضافة إلى عزوف كثير من العاملات عن الزواج ، ذلك أن جل شباب المجتمع يرفضون الزواج من نساء يعملن في عمل مختلط ، مما يؤدي إلى انتشار مشكلة العنوسة في المجتمع ، كما أثبتت الإحصائيات أن أكثر العاملات من النساء هم من قليات الخبرة ، وذلك يؤدي إلى تراجع كفاءة العمل وضعف الإنتاج ، كما أن في خروج المرأة يومياً من المنزل تعويد لها على الخروج من المنزل لأتفه الأسباب ، وكلنا يعلم ما لذلك من الخطر العظيم الذي لا يخفى على أحد [7] .

الفصل الثالث : الإسلام وعمل المرأة .

المبحث الأول : موقف الإسلام من عمل المرأة :

لقد عني الإسلام منذ بزوغ فجره بقضايا المرأة ، فعمل على توظيف المرأة الوظيفة الصحيحة المناسبة لها في حياتها ، فأمرها بالقرار في البيت والبقاء فيه ، ونهاهن عن التبرج والسفور . قال تعالى : " وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى " [8] ، وفي الآية فائدة بلاغية ، وهي : أن الله – سبحانه وتعالى - أضاف البيوت إلى النساء ، وليست الإضافة إضافة ملك بل هي إضافة إسكان ، فالمرأة سكنها ومقرها الدائم في بيتها . في عمدة التفسير : " (وقرن في بيوتكن) أي : الزمن في بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة ، ومن الحوائج الشرعية: الصلاة في المسجد بشرطه ... (ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى) قال مجاهد : كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي الرجال ، فذلك تبرج الجاهلية ، وقال قتادة : (ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى) إذا خرجتن من بيوتكن –وكانت لهن مشية تكسر وتغنج- فنهى عن ذلك ، وقال مقاتل بن حيان : (ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى) : والتبرج : أن تلقي خمارها على رأسها ، ولا تشده فيواري قلاندها وقرطها وعنفها ، ويبدو ذل كله منها ، وذلك التبرج، ثم عمت نساء المؤمنين في التبرج " [9].

كما أسقط الإسلام عن المرأة - لأجل الخروج - واجبات أوجبها على الرجل ، ومن تلك الواجبات صلاة الجماعة وصلاة الجمعة ، فأسقط عنها الخروج ، وبين أن صلاة المرأة تكون في بيتها ، فهو خير لها . عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن " [10] ، ولكن الإسلام مع ذلك لم يحرم خروجها إلى الصلاة بل أجاز لها ذلك ، ونهى الرجل أن يمنع نساءه الخروج إلى المسجد إذا استأذنته بشرط أن يخرجن بالحجاب الشرعي غير متطيبات ولا متعطرات حتى لا يفتن ولا يفتن ، ففي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها" [11] ، يقول الشيخ عبد الله ابن بسم - رحمه الله - - معلقاً على هذا الحديث - : "كيف لو شاهد السلف ما عليه زماننا من تهتك وتخلع ، حيث يعمدون إلى أحسن لباس وأطيب ريح ، ثم يخرجن كاسيات عاريات ، قد لبسن من الثياب ما يصف أجسامهن ، ويبين مقاطعهن ، وغشّين وجههن بغطاء رقيق يَشِفُّ عن جمالهن ومساحيقهن ، ثم يأخذن بمزاحمة الرجال والتعرض لفتنتهم .. لو رأوا شيئاً من هذا ؛ لعلموا أن خروجهن محض مفسدة ، وأنه قد آن حجبهن في البيوت ، ومن المؤسف أن تذهب الغيرة الإسلامية والعربية من أولياء أمورهن فلا يرفعون في ذلك طرفاً ، ولا يحركون لساناً ، فإننا لله وإنا راجعون " [12] ، ولذلك لما رأت عائشة ما أحدث النساء بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قالت : " لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن كما منعت نساء بني إسرائيل " [13] ، قال ابن حجر - معلقاً على هذه الحديث وغيره من أحاديث الباب - : " ووجه كون صلاتها في الإخفاء أفضل : تحقق الأمن فيه من الفتنة ، ويتأكد ذلك بعد وجود ما أحدث الناس من التبرج والزينة ، ومن ثم قالت عائشة ما قالت " [14].

كذلك فإن من أعظم الواجبات التي أمر الله بها الرجال : الجهاد في سبيل الله ، فهو ذروة سنام الإسلام وطريق عزته ، ومع ذلك فقد أسقط الله الجهاد عن النساء ، ففي الحديث عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : " قلت : يا رسول الله على النساء جهاد قال : نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة " رواه ابن ماجه . [15] .

كذلك فلقد جعل الإسلام المرأة مكفولة طوال حياتها ، فأوجب النفقة على وليها - سواء كان أباه أو زوجها أو غيرها - ، وأمرها بأن تؤدي حقوق غيرها عليها ، وأن تلزم بيتها وتحافظ عليه . كل هذا يبين أن الإسلام حرص على بقاء المرأة في بيتها ؛ لما في ذلك من الآثار العظيمة ، ولكنه مع ذلك

لم يمنعهن من الخروج مطلقاً ، بل أجاز لهن ذلك إذا كان ثمة حاجة إلى خروجها ، بشرط أن تكون متسترة غير متطيبة ولا متزينة [16] .

المبحث الثاني : ضوابط عمل المرأة في الإسلام .

سبق أن ذكرت أن الإسلام لم يحرم عمل المرأة بشكل عام ، بل جعل لذلك ضوابط عدة ، فمن تلك الضوابط:

- 1- أن يكون العمل موافقاً لطبيعة المرأة وأنوثتها ، ويقارب فطرتها اللطيفة الرقيقة ، ويمنعها من الاختلاط بالرجال ، كالعامل في تدريس النساء ورعاية الأطفال وتطبيب المريضات ونحو ذلك .
- 2- أن لا يعارض عملها الوظيفة الأساسية في بيتها نحو زوجها وأطفالها ، وذلك بأن لا يأخذ عليها العمل كل وقتها بل يكون وقت العمل محدوداً فلا يؤثر على بقية وظائفها [17].
- 3- أن يكون خروجها للعمل بعد إذن وليها كوالديها ، أو زوجها إن كانت متزوجة .
- 4- خلو العمل من المحرمات ، كالتبرج والسفور وغيرهما [18] .
- 5- أن تتحلى بتقوى الله سبحانه وتعالى ، فهذا يكسبها سلوكاً منضبطاً وخلقاً قويماً يريحها أولاً ، ويريح الآخرين من الفتن ثانياً .
- 6- أن تلتزم بالحجاب الشرعي ، فلا تبد شيئاً منها لأجنبي إلا ما لا بد منه من الثياب الظاهرة [19] . قال تعالى : "وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ، وليضربن بخمرهن على جيوبهن ... " الآية [20].

هذه بعض الضوابط الشرعية التي يجب على المرأة أن تلتزم بها عند خروجها للعمل حتى تنال رضا الله وسعادة الدارين ، وحتى تقوم بعملها المناط بها على أتم وجه .

[1] سورة الذاريات.آية 56 .

[2] ينظر: علي الأنصاري. المرأة تعليمها وعملها في الشريعة الإسلامية. صفحة 65 .

[3] ينظر : عبد الله بن وكيل الشيخ . عمل المرأة في الميزان . صفحة 11 .

[4] ينظر :1- مكية مرزا.مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة . صفحة 300 .

- 2- عبد الله بن وكيل الشيخ . عمل المرأة في الميزان . صفحة 20
- 3- علي الأنصاري. المرأة تعليمها وعملها في الشريعة الإسلامية. صفحة 85.
- [5] سيأتي ذكر الشروط في مبحث : ضوابط عمل المرأة في الإسلام صفحة 6 .
- [6] ينظر: عبد الله بن وكيل الشيخ . عمل المرأة في الميزان . صفحة 29.
- وللاستزادة: 1- البهي الخولي. الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة، صفحة 221.
- 2- علي الأنصاري. المرأة تعليمها و عملها في الشريعة الإسلامية ، صفحة 70 .
- 3- مشكلات المرأة المسلمة . مكية مرزا ، صفحة 260 ، 290 .
- [7] انظر: 1- وهي سليمان الألباني . المرأة المسلمة ، صفحة 228 .
- 2- علي الأنصاري. المرأة تعليمها و عملها في الشريعة الإسلامية ، صفحة 89 .
- 3- عبد الله بن وكيل الشيخ . عمل المرأة في الميزان . صفحة 21 .
- وللاستزادة : مشكلات المرأة المسلمة . مكية مرزا ، صفحة 262 .
- [8] سورة الأحزاب . آية 33 .
- [9] أحمد شاكر. عمدة التفسير ، ج 3 ، صفحة 47 (بتصرف) .
- [10] رواه أبو داود في كتاب الصلاة – باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد – عن ابن عمر رضي الله عنهما . حديث رقم (567) سنن أبي داود . ج 1 صفحة 155 ، والحديث رواه أبو داود وسكت عنه ، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه باب اختيار صلاة المرأة في بيتها على صلاتها في المسجد حديث رقم (74). ج 3 صفحة 92 ، ورواه الحاكم في المستدرک وصححه وجعله على شرط الشيخين . حديث رقم (755) . ج 1 صفحة 327 .
- [11] رواه البخاري في كتاب أبواب الأذان – باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد – عن ابن عمر رضي الله عنهما . حديث رقم (835) صحيح البخاري . ج 1 صفحة 297. رواه مسلم في كتاب الصلاة – باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لا تخرج مطيبة – عن ابن عمر رضي الله عنهما . حديث رقم (442) صحيح مسلم . ج 1 صفحة 326.
- [12] عبد الله بن بسام . تيسير العلام ، ج 1 ، صفحة 142 .
- [13] رواه البخاري في كتاب أبواب الأذان – باب صلاة النساء خلف الرجال – عن عائشة رضي الله عنها . حديث رقم (831) صحيح البخاري . ج 1 صفحة 269.
- [14] ابن حجر العسقلاني . فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ج 2 ، ص 407 .

- [15] رواه ابن ماجه في كتاب الحج – باب الحج جهاد النساء – عن عائشة رضي الله عنها . حديث رقم (2901) سنن ابن ماجه . ج2 صفحة 968 .
- [16] ينظر : علي الأنصاري. المرأة تعليمها و عملها في الشريعة الإسلامية ،صفحة 65 .
- [17] ينظر : مشكلات المرأة المسلمة . مكية مرزا ،صفحة 300 .
- [18] ينظر : 1- علي الأنصاري. المرأة تعليمها و عملها في الشريعة الإسلامية ،صفحة 85
- 2- توفيق علي وهبة . دور المرأة في المجتمع الإسلامي ، صفحة 186 .
- [19] ينظر : عبد الله بن وكيل الشيخ . عمل المرأة في الميزان . صفحة 40 .
- [20] سورة النور. آية